رجحان الصلوة على ابراهيم وعلى آله متعارفا ومشهورا ايما
الامم شبه الصلوة على البشير وعلى آله صلى الله عليه وسلم بالصلوة
على ابراهيم وآله عليه السلام بذلك المعنى انتهى كلامه ورد عليه
ان يقال لو سلم كون رجحان الصلوة على ابراهيم وآله عليه
السلام متعارفا ومشهورا فالغرض المقتضي لكون وجه الشبه
اقوى في المشبه به وهو غرض زيادة التقرير يجب فيه كون المشبه به
اعرف واشهر لوجه الشبه كما في سائر الاغراض المذكورة الغير
المقتضية لذلك ولا شك انه ح يكون وجه الشبه اقوى في المشبه
باعتبار الظهور والشهرة البتة فلا مغير لقوله قد يكون باعتبار
الظهور والشهرة والفرض كون وجه الشبه اقوى في المشبه به باعتبار
الظهور والشهرة لازم في جميع ما ذكر من الاغراض فلو كان اقوائية
وجه الشبه بهذا الاعتبار كافية في الغرض المقتضي لذلك لما بقي فرق
بينه وبين باقي الاغراض في الاقتضاء وعدمه والامر بخلاف ذلك
كما صرح به المحقق التفتازاني في المطول فكون وجه الشبه اقوى في المشبه
يكون اما باعتبار كميته او كيفيته سوى كيفية الظهور والشهرة وهذا ظاهر

المكتبة المركزية - قسم المخطوطات



لاستزادة فيه وغايته ما يمكن في الجواب ان يقال ان وجه الشبه
المشبه به في المثال المفروض ليس لاجل ان يكون وجه الشبه اقوى
في المشبه به اذ الاشجعية في الاسد اقوى واتم بحسب الكيفية لا محالة بل انما هو
بحكم بديهة العقل بضرورة ازوم تفضل الشيء على نفسه كما في قولنا زيد افضل
الناس اذ لو لم يستثن لكان زيد اشجع من الاسد والحال
ان الاسد اشجع منه فيكون زيد اشجع من نفسه لان الاشجع
من الاشجع من الشخص اشجع من ذلك الشخص ولا ضرورة في
صيغة الصلوة وقضيته الائمية والادونية لا تخلص الا بالاستثناء
اذ يجوز ان يكون افضلية الصلوة المشبه بها اقوى بحسب الكمية وذلك
بان يكون افضلية الصلوة على ابراهيم عليه السلام من الصلوة على
سائر من الانبياء بكونها عشرة امثال صلوتهم مثلا وفضلية الصلوة
على محمد عليه السلام من الصلوة على جميع من سبقه بكونها خمسة امثال
صلوتهم مثلا وح يستفاد منه ان يكون الصلوة على محمد عليه السلام
اكثر وازيد بحسب الكمية من الصلوة على سائر الانبياء ومنهم ابراهيم ع
مع جواز كون الصلوة على محمد عليه السلام افضل من الصلوة عليهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)